

الفروق الفقهية في كتاب إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل للإمام: عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد الزريراني الحنبلي رحمته الله المتوفى ٧٤١هـ كتاب الرجعة.

أ. حميدة غباش جامع السامي الجعدي*

سلم البحث في ١٤٤٥/١/٢ هـ
اعتمد للنشر في ١٤٤٥/٢/٤ هـ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
ملخص البحث:

يهدف البحث إلى بيان معنى الفروق الفقهية لغة واصطلاحاً وكذلك إبراز أهمية الفروق الفقهية وإيضاح نشأتها وأهم المؤلفات في علم الفروق الفقهية من خلال المذاهب الفقهية الأربعة المعتمدة ويهدف أيضاً إلى إبراز التطبيقات في مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة من خلال كتاب إيضاح الدلائل للزريراني، ويعتمد البحث على المنهج الاستقرائي من خلال استقراء مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة من خلال كتاب إيضاح الدلائل للزريراني ودراسة فقهية بين المذاهب الفقهية الأربعة المعتمدة بذكر الأقوال والأدلة لكل قول ثم الترجيح لكل مسألة، وقد اختتم البحث بعدة نتائج من أهمها: مسائل الرجعة في الفروق في كتاب إيضاح الدلائل خمسة مسائل، ومن التوصيات استكمال البحث في الفروق الفقهية من كتاب إيضاح الدلائل للزريراني في بقية الأبواب الفقهية.
الكلمات المفتاحية: الفرق، الفقهية، الدلائل، الرجعة.

Abstract:

The research aims to demonstrate the meaning of jurisprudence differences in language and terminology as well as highlight the importance of jurisprudence differences and clarify the genesis of jurisprudence differences and the most important literature in jurisprudence difference science through the four doctrines considered and also aims to highlight applications in matters of jurisprudence differences in the book of reversion through the book Explaining Evidence to Zirani, The research is based on the inductive approach through the extrapolation of issues of doctrinal differences in the Book of Reversion through the Book of Explanation of Evidence for Zarirani and studied the doctrine among the four doctrines considered to mention the words and evidence of each saying and then weighing each issue. The research concluded with several results, the most important of which are: Feedback issues in differences in the Book of Clarification of Evidence Five issues. One recommendation is to finalize research into doctrinal differences from the Book of Clarification of Evidence for Al-Zarirani in the rest of the jurisprudence.

Keywords: Difference - Jurisprudence - Evidence - Return.

* باحثة دكتوراه بتخصص الفقه، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فإن علم الفقه بحوره زاهرة، ورياضه ناضرة، ونجومه زاهرة، وأصوله ثابتة مقررة، وفروعه ثابتة محررة. لا يفتنى بكثرة الإنفاق كنزه، ولا يبلى على طول الزمان عزه. أهله قوام الدين وقوامه، وبهم اتلافه وانتظامه، هم ورثة الأنبياء، وبهم يستضاء في الدهماء، ويستغاث في الشدة والرخاء، ويهتدى كنجوم السماء، وإليهم المفزع في الآخرة والدنيا، والمرجع في التدريس والفتيا^(١)

ومن العلوم الذي كان للفقهاء اهتمام بها علم الفروق الفقهية الذي يميز بين المسائل المتشابهة في الصورة والمختلفة حكما فألفوا فيه مؤلفات مستقلة وممن ألف في ذلك في المذهب الحنبلي الإمام عبد الرحيم الزريراني في كتابه الموسوم بعنوان إيضاح الدلائل ولذلك عازمت على أن يكون بحثي في الفروق الفقهية في كتاب إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل للإمام: عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد الزريراني الحنبلي رحمه الله (المتوفى: ٧٤١هـ) كتاب الرجعة.

أهمية الموضوع

- ١- دراسة الفروق الفقهية في المسائل الفقهية ينمي الملكة الفقهية لدى طالب العلم.
- ٢- التمييز بين المسائل الفقهية المتشابهة صورة والمختلفة حكما ومعرفة عللها والأدلة.

أسباب اختيار الموضوع:

من خلال البحث والتحري القاصر لم أقف علي بحث في الفروق الفقهية في كتاب الرجعة عند الإمام الزريراني من خلال كتابه إيضاح الدلائل إلا بحث محكم بعنوان الفروق الفقهية من باب الصلح من كتاب إيضاح الدلائل بين المسائل للعلامة عبد الرحيم الزريراني الحنبلي دراسة مقارنة. د. جابر بن خليفة العازمي، باحث قانوني في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

- ١- الرغبة في خدمة الفقه الإسلامي من خلال كتاب إيضاح الدلائل للإمام الزريراني رحمه الله.

٢- يعتبر كتاب الزريراني إيضاح الدلائل رحمه الله من أوسع كتب الفروق الفقهية، إذ بلغت فروقه (٨٢٥) فرقا. كما قاله محققه د. عمر السبيل.

٣- أهمية كتاب الرجعة حيث أنه متعلق بفقه الأسرة والحاجة إليه ماسة جدا.

أهداف البحث:

- ١- بيان معنى الفروق الفقهية وأهميتها ونشأتها وأبرز المؤلفات فيها.
- ٢- إبراز مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة عند الإمام الزريراني في كتابه إيضاح الدلائل.
- مشكلة البحث.

تتلخص مشكلة البحث في الأسئلة التالية.

- ١- ما معنى الفروق الفقهية؟
- ٢- ما أهمية الفروق الفقهية؟
- ٣- متى نشأ علم الفروق الفقهية؟
- ٤- ما هي أبرز المؤلفات في علم الفروق الفقهية ؟
- ٥- ماذا تعني الرجعة؟
- ٦- ما هي مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة من خلال كتاب إيضاح الدلائل للزريراني ؟
- الدراسات السابقة.

وَجَدْتُ دراسات حول الفروق الفقهية وكانت لها اتجاهات مختلفة.

أولاً: رسائل في موضوعات مختلفة: كرسالة الفروق الفقهية في الجنايات رسالة دكتوراة للباحث محمد صالح فرج، بكلية الشريعة قسم الفقه بالجامعة الإسلامية. ثانياً: رسائل خاصة بكتاب معين: كرسالة الفروق الفقهية بين المسائل الفرعية في كتاب الأم للشافعي من أول البيوع إلى نهاية الكتاب رسالة دكتوراة للباحث ثامر عموش المطيري، بكلية الشريعة قسم الفقه بالجامعة الإسلامية ثالثاً: رسائل خاصة بإمام معين: كرسالة الفروق الفقهية التي نص عليها الإمام أحمد في الطهارة والصلاة للباحث رياض بن أحمد دياب. رسالة دكتوراة بكلية الشريعة قسم الفقه بالجامعة الإسلامية.

والفرق بين موضوعي وهذه الدراسات:

موضوعي يتشابه مع الاتجاه الثاني حيث أنه يختص بكتاب معين وهو إيضاح الدلائل للإمام الزريراني، ويختلف من حيث أن هذا الكتاب وهو إيضاح الدلائل للزريراني، لم يتناول فيه بالكتابة سوى بحث محكم كما أسلفت سابقاً. منهجي بالبحث.

- ١- أذكر نص المسألة من كتاب إيضاح الدلائل للإمام الزريراني.
- ٢- أذكر الأقوال الفقهية في المسألة بين المذاهب الفقهية الأربعة وتوثيق الأقوال

من كتبهم المعتمدة.

- ٣- أستدل بأهم الأدلة التي استدلت بها أصحاب كل قول.
 - ٤- أختتم بالقول الراجح في مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة.
 - ٥- أكتب الآيات القرآنية بالرسم العثماني مع العزو إلى اسم السورة ورقم الآية.
 - ٦- أخرج الأحاديث من مظانها في كتب الحديث، فإن كانت في الصحيحين فأكتفي بذلك وإلا فأذكر مكانه في الكتب الحديثية مع ذكر إسم الكتاب والباب والجزء والصفحة وبيان أقوال المحدثين في الحكم عليه.
 - ٧- أقوم بالتعريف بالمصطلحات العلمية
 - ٨- شرح الكلمات الغريبة من المصادر الأصلية
 - ٩- لم أترجم لأي علم من الأعلام مراعاة للاختصار.
- خطة البحث:**

اقتضى البحث أن يقسم إلى مقدمة ومبحث وخاتمة.

المقدمة وفيها: أهمية الموضوع، وأسباب اختيار الموضوع، وأهداف الموضوع، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهجي في البحث.

التمهيد: التعريف بمفردات عنوان البحث، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: معنى الفروق الفقهية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أهمية الفروق الفقهية.

المطلب الثالث: نشأة الفروق الفقهية.

المطلب الرابع: أهم المؤلفات الفقهية.

المطلب الخامس: معنى الرجعة لغة واصطلاحاً:

المبحث الأول: مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة.

المطلب الأول: مسألة زواج العبد بغير إذن سيده.

المطلب الثاني: مسألة تعليق الرجعة على المشيئة.

المطلب الثالث: مسألة راجعتك للمحبة أو للإهانة.

المطلب الرابع: مسألة الرجعة في الردة.

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد: التعريف بمفردات عنوان البحث

المطلب الأول: معنى الفروق الفقهية لغة واصطلاحاً

أولاً: الفروق لغة: قال ابن فارس: الفاء والراء والقاف أصيل صحيح يدل على تمييز وتزييل بين شيئين.^(٢) والفرق خلاف الجمع ويطلق على الفصل بين الشيئين. وتزييل بين الحلال والحرام،

- قال تعالى: ﴿فَالْفَرَقَاتِ فَرَقًا﴾ [المرسلات: ٤]. هي الملائكة تنزل بين الحلال والحرام.
- قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]. أي فصلناه وأحكمناه.
- قوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤]. أي يفصل^(٣)
- ثانيا: **الفروق اصطلاحاً:** إبداء معنى مناسب للحكم يوجد في الأصل ويعدم في الفرع، أو يوجد في الفرع ويعدم في الأصل^(٤)
- وهذا تعريف بشكل عام في أي علم من العلوم.
- ثالثاً: **الفقه لغة:** يطلق في الأصل على الفهم. وقال ابن فارس: الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح، يدل على إدراك الشيء والعلم به.^(٥) والفقه: العلم بالشيء والفهم له قال تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]، ودعا النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنه فقال: (اللهم علمه الدين وفقهه في التأويل)^٦ أي فهمه تأويله ومعناه^(٧)
- رابعاً: **الفقه اصطلاحاً:** العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية^(٨).
- خامساً: **الفروق الفقهية.** العلم ببيان الفرق بين مسألتين فقهيتين، متشابهتين صورة، مختلفتين حكماً^(٩)

المطلب الثاني، أهمية الفروق الفقهية

- تتجلى أهمية هذا العلم من خلال ما سأذكره وأيضاً من خلال ثناء الفقهاء على هذا العلم.
- ١- إزالة الأوهام التي أثارها بعض من اتهموا الفقه بالتناقض، بسبب إعطائه الأمور المتماثلة أحكاماً مختلفة، وتسويته بين المختلفات.
 - ٢- تبصير العالم بحقائق الأحكام وإنارة الطريق لإمامه، لينقذه من التعثر في الاجتهاد، فهي شحذٌ للذهن، وتنبيه له، لئلا يقع في الوهم، ويتسرّع فيما يفتيه، ويصدره من الأحكام، بناء على الشبه الظاهري.
 - ٣- يحقق وضوحاً في علل الأحكام وما يعارض هذه العلل، ويدفعها، مما يهيئ للفقيه القياس الصحيح، ويحقق له غلبة الظن في إلحاق الفروع بغيرها من الأصول. ويجعله مطمئناً إلى تخريجه.^(١٠)
 - ٤- ثناء الفقهاء لأهمية هذا العلم: قال الإسوي: (المطارحة بالمسائل ذوات المآخذ المؤتلفة المتفقة، والأجوبة المختلفة المفترقة مما يثير أفكار الحاضرين في الممالك

ويبحثها على اقتناص أبنكار المدارك ويميز مواقع أقدار الفضلاء ومواضع مجال العلم.^(١١) وقال الزركشي في ذكره لأنواع علم الفقه: معرفة الجمع والفرق وعليه جل مناظرات السلف حتى قال بعضهم: (الفقه فرق وجمع)^(١٢)

المطلب الثالث: نشأة الفروق الفقهية

إن الفقه الإسلامي كغيره من العلوم، ظهرت الفروق فيه منذ نشأته، حيث ورد في نصوص الكتاب والسنة ما يدل على اعتبار الفرق،
- قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥] فقد دلت هذه الآية على وجود التشابه بين البيع والربا في الصورة الظاهرة، إلا أن الله تعالى فرق بينهما في الحكم.
- وأما السنة: فعن علي بن أبي طالب عليه السلام، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال في بول الرضيع: يُنَضَّحُ^{١٣} بول الغلام، ويُغَسَّلُ بول الجارية.^(١٤)

ففي الحديث التفريق في الحكم بين شيئين متشابهين في الصورة الظاهرة.
وقد أدرك ذلك الفقهاء الأوائل من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة المجتهدين، وتفتنوا إلى الفوارق المؤثرة بين كثير من المسائل المتشابهة، وما اختلافهم في أحكام كثير من المسائل الفقهية إلا نتيجة إدراك بعضهم فروقا دقيقة، ومعاني خفية مؤثرة، لم يدركها البعض الآخر، أو لم يعتبرها مؤثرة في الحكم.

ومما يدل على ذلك أيضا ما جاء في خطاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: (اعرف الأشباه والنظائر وقس الأمور عندك، فاعمد إلى أحبها إلى الله، وأشبهها بالحق فيما ترى..) ومن أقدم المصنفات التي ظهر ذلك فيها بكل وضوح: الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني إذ أن في طريقة عرضه للمسائل وبيان أحكامها، تنبيهها على الفرق بين مسائله المتشابهة. ومع نشاط حركة التأليف في الفقه الإسلامي، وتعدد فروعه، وكثرة مسائل الفروق، أحس بعض الفقهاء بالحاجة إلى تدوين مسائل الفروق الفقهية في مدونات خاصة فبدأ التأليف في هذا الفن في نهاية القرن الثالث وأوائل الرابع الهجري، حينما ألف الإمام أحمد بن سريج الشافعي (ت: ٣٠٦هـ) كتابه (الفروق)، كما ألف في نفس الفترة العلامة محمد بن صالح الكرابيسي الحنفي (ت: ٣٢٢هـ) كتابه (الفروق) ثم نشطت حركة التأليف في هذا الفن في سائر المذاهب الفقهية، وأصبح في كل مذهب مؤلفات عديدة، منها ما ألف في هذا الفن استقلالا، ومنها ما ألف فيه ضمن فنون

أخرى من فروع علم الفقه^(١٥)

المطلب الرابع، أهم المؤلفات الفقهية

قام عدد من الفقهاء بالتأليف في هذا العلم في جميع المذاهب الأربعة وسأقتصر في كل مذهب بذكر ثلاثة كتب على سبيل المثال لا الحصر

أ- المذهب الحنفي:

١- الفروق: تأليف: محمد بن صالح الكرابيسي (ت: ٣٢٢ هـ)، رتب المصنف كتابه على أبواب الفقه، موردا تحت كل باب طائفة من المسائل المتشابهة، موضحا الفرق بين كل مسألتين متشابهتين، بأسلوب سهل، وعبارة واضحة.

٢- الفروق: تأليف: أسعد بن محمد بن الحسين النيسابوري الكرابيسي (ت: ٥٧٠ هـ)، رتب المصنف كتابه على أبواب الفقه، موردا تحت كل باب طائفة كثيرة من المسائل المتشابهة، موضحا الفرق بين كل مسألتين متشابهتين، وقد يذكر أكثر من فرق بين المسألتين المتشابهتين، كما أنه ينص أحيانا على الكتب التي نقل عنها المسألة، أو الفرق، وقد اشتمل الكتاب على (٧٧٩) فرقا.

٣- الأشباه والنظائر: تأليف: زين العابدين إبراهيم بن نجيم (ت: ٩٧٠ هـ). جعل المؤلف قسما خاصا من كتابه بفن الفروق، وهو الفن السادس، ذكر فيه طائفة من الفروق تحت عدة أبواب، نقلها من فروق المحبوبي، كما أشار هو إلى ذلك

ب- المذهب المالكي:

١- النكت والفروق: تأليف: أبي محمد عبد الحق بن محمد القرشي الصقلي (ت: ٤٦٦ هـ). والكتاب مرتب على أبواب الفقه، فإذا وردت مسألة متشابهة مع غيرها في الظاهر، أوضح الفرق بينهما، وقد اعتمده ونقل عنه كثيرا الونشريسي في فروقه

٢- عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق: تأليف: أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت: ٩١٤ هـ). رتب المصنف كتابه على أبواب الفقه معنونا لها بقوله: "فروق كتاب الطهارة، فروق كتاب الصلاة.. وهكذا إلخ... وقد احتوى على (١١٥٥) فرقا. والمصنف ينص غالبا على من قال بحكم المسألة، وينسب الفروق إلى قائلها غالبا، وقد يورد أكثر من فرق بين المسألتين المتشابهتين، كما أنه قد يذكر بعض القواعد الفقهية، موردا بعض ما يندرج تحتها من مسائل فرعية.

٣- أنوار البروق في أنواء الفروق (المشهور بفروق القرافي): تأليف: أبي العباس

أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤ هـ). والكتاب في بيان الفروق بين القواعد الفقهية، وقد ذكر مؤلفه: أنه احتوى على (٥٤٨) قاعدة، وأنه قد أوضح كل قاعدة بما يناسبها من الفروع، وقد تضمن الكتاب بيان الفرق بين كثير من المسائل الفرعية الفقهية

ج- المذهب الشافعي:

١- الفروق: تأليف: عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٣٨ هـ). قال عنه الطوفي: (وهو أكبر ما رأيت من كتب الفروق، وأكثرها مسائل وأجودها مدارك، وألطفها مآخذ) (٣). وقال عنه الزركشي: إنه من أحسن ما صنف في هذا الفن ويعتبر هذا الكتاب من أكبر مصنفات علم الفروق الفقهية، حيث بلغت فروقه أكثر من (١٢٠٠) فرقا.

٢- مطالع الدقائق في تحرير الجوامع والفوارق: تأليف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسني (ت: ٧٧٢ هـ). رتب المصنف كتابه على أبواب الفقه، موردا تحت كل باب جملة من المسائل المتشابهة، موضحا الفرق بين كل مسألتين متشابهتين، مع عزوه المسائل والفروق غالبا إلى المصادر التي نقل عنها.

٣- الأشباه والنظائر: تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت: ٩١١ هـ) والكتاب في القواعد الفقهية، وقد جعل قسما منه، وهو الكتاب السادس خاصا بالفروق.

د: المذهب الحنبلي:

١- الفروق: تأليف: محمد بن عبد الله بن الحسين السامري (ت: ٦١٦ هـ). قال عنه الطوفي: (وكتابه من أحسن الفروق، كثير المسائل، نافع، جيد، دقيق المآخذ، لطيفها)

٢- الفروق: تأليف: محمد بن عبد القوي بن بدران المقدسي (ت: ٦٩٩ هـ).

٣- إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل: تأليف: عبد الرحيم بن عبد الله الزيرباني (ت: ٧٤١ هـ) وهو موضوع البحث.

المطلب الخامس

معنى الرجعة لغة واصطلاحا

- تعريف الرجعة لغة: قال ابن فارس في مقاييس اللغة: (رجع) الرأ والجيم والعين أصل كبير مطرد منقاس، يدل على رد وتكرار^(١٦) وقال ابن منظور في لسان العرب: ارتجاع الزوجة المطلقة غير البائنة إلى النكاح من غير استئناف

عقد.^(١٧) وقال الزبيدي في تاج العروس: يقال: له على امرأته رجعة ورجعة، بالكسر والفتح، وهو عود المطلق إلى مطلقة، ويقال أيضا طلق فلان فلانة طلاقا يملك فيه الرجعة والرجعة.^(١٨)

تعريف الرجعة اصطلاحاً:

- الحنفية: استدامة الملك القائم، ومنعه من الزوال، وفسخ السبب المنعقد لزوال الملك.^(١٩)

- المالكية: عود الزوجة المطلقة للعصمة من غير تجديد عقد^(٢٠)

- الشافعية: رد المرأة إلى النكاح من طلاق غير بائن في العدة على وجه مخصوص.^(٢١)

- الحنابلة: إعادة مطلقة غير بائن إلى ما كانت عليه بغير عقد^(٢٢)

ولعل التعريف الأخير هو التعريف المختار لوضوح عبارته وسهولته.

المبحث الثاني

مسائل الفروق الفقهية في كتاب الرجعة

المطلب الأول، مسألة زواج العبد بغير إذن سيده

ذكر نصها عند الإمام الزريراني رحمته الله:

لا يجوز للعبد أن يتزوج بغير إذن سيده، فلو أذن له فتزوج، ثم طلق، فقياس المذهب: أنه يملك ارتجاعها بغير إذن سيده. قاله السامري.

قال: والفرق: أن ابتداء النكاح إنشاء تصرف في خالص ملك السيد، فلا يصح بدون إذنه، كما لو باع نفسه. بخلاف الرجعة، فإنها ليست تصرفاً في خالص ملك السيد، وإنما هي تصرف من العبد في خالص ملك نفسه؛ لأن الرجعة من حقوق النكاح، والحق فيه له، لا لسيده.^(٢٣)

القول الأول: أن زواج العبد بغير إذن سيده باطل^(٢٤)، وبه قال: عثمان، وابن عمر وشريح، وهو مذهب الشافعي ورواية أحمد في الأظهر ونص المرداوي بأنه المذهب.

واستدلوا بالقرآن والسنة والمعقول.

- فمن القرآن: قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [النحل: ٧٥]

وجه الدلالة: أن النكاح شيء فلا يقدر عليه العبد^(٢٥)

- ومن السنة: حديث عن جابر رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ فَهُوَ عَاهِرٌ).^(٢٦)

وجه الدلالة: أن العهر دليل بطلان النكاح؛ إذ لا يكون عاهراً مع صحته. ^(٢٧) وهذا أبلغ شيء في الحظر عليه ^(٢٨)

- ومن المعقول: أنه نكاح فقد شرطه، فلم يصح كما لو تزوجها بغير شهود. ^(٢٩)

أنه لم تثبت أحكامه من الطلاق والخلع والتوارث فلم ينعقد كنكاح المعتدة ^(٣٠)

أن في تنفيذ نكاح العبد تعييبه إذ النكاح عيب فيه فلا يملكه بدون إذن مولاه ^(٣١)

القول الثاني: أنه موقوف على إجازة السيد، فإن أجازته جاز، وإن رده بطل. ^(٣٢)

وبه قال: أحمد، وهو قول أصحاب الرأي ^(٣٣)

واستدلوا بالمعقول بأنه عقد يقف على الفسخ، فوقف على الإجازة، كالوصية. ^(٣٤)

والذي يترجح - والله أعلم - هو القول الأول لقوة أدلتهم.

المطلب الثاني، مسألة تعليق الرجعة على المشيئة

نصها عند الإمام الزيراني رحمه الله:

إذا قال للرجعية: قد راجعتك إن شئت، فقالت: قد شئت. لم تحصل الرجعة. ولو قال: أنت طالق إن شئت، فقالت: قد شئت، طلقت. والفرق: أن الرجعة عقد لازم، فلا يصح تعليقها بشرط، كالنكاح.

والطلاق ليس عقدا لازما، بل إزالة ملك فصح معلقا بشرط، كالعتق. ^(٣٥)

القول الأول: عدم صحة تعليق الرجعة على شرط، وهو قول الحنفية والشافعية والحنابلة والأظهر عند المالكية. ^{٣٦}

- إنه استباحة فرج مقصود، فأشبهه النكاح ^{٣٧} ولأنها عقد قد علقه بشرط، والعقود إذا علفت بشروط مترتبة، لم تصح، ^{٣٨} ولأنه استدامة الملك فلا يحتمل التعليق بالشرط كأصل النكاح وإنما يحتمل التعليق بالشرط ما يجوز أن يحلف به ولا يحلف بالرجعة بخلاف الطلاق، وهو نظير الإذن للعبد والتوكيل يحتمل التعليق بالشرط لأنه إطلاق ورفع للقيد والحجر على العبد وعزل الوكيل لا يحتمل التعليق بالشرط لأنه تقييد. ^{٣٩} ولأن الرجعة تفتقر إلى نية مقارنة للفعل، وقد قدم هذا النية اليوم لما ينعقد غدا. ^{٤٠}

القول الثاني: لا تكون رجعة الآن، وتصح إذا جاء غد فإبطالها إنما هو الآن فقط، وهو قول المالكية ^{٤١}

واستدلوا بأنه حق له فكان له تعليقه، وتجزئه ^{٤٢} وأيضا بأن الأصل في العادات الحل ^{٤٣}

الراجح - والله أعلم - هو القول الأول لأنها شبيهة بالنكاح، فكما أن عقد النكاح لا يصح معلقاً، فلا تصح الرجعة معلقة.

المطلب الثالث

مسألة راجعتك للمحبة أو للإهانة

ذكر نصها عند الإمام الزيراني رحمته الله:

إذا قال: راجعتك للمحبة أو للإهانة، ونوى: من أجل محبتي لك، أو لما لحقك من الإهانة بالطلاق، صحت الرجعة. وإن نوى بقوله للمحبة: أنه كان يحبها قبل النكاح، وقد رجعها إلى تلك المحبة، أو رجعها إلى الإهانة التي كانت فيها قبل النكاح، لم يصح.

والفرق: أنه في الأولى أتى بصريح الرجعة، وذكر علتها، فكان ذلك مؤكدا لصحتها. بخلاف الأخرى، فإنه أخبر عما يصلح اللفظ له، وأنه راجعها إلى غير زوجيته^(٤٤)

القول الأول: تصح الرجعة في حالتين وهما للحنابلة والشافعية^{٤٥}
الأولى: (إن قال: راجعتك للمحبة. أو قال: للإهانة. وقال: أردت أنني راجعتك لمحبتني إياك، أو إهانة لك. صحت الرجعة؛ لأنه أتى بالرجعة، وبين سببها)^{٤٦}
الثانية: إن أطلق ولم ينو شيئاً، صحت الرجعة. لأنه أتى بصريح الرجعة، وضم إليه ما يحتمل أن يكون بياناً لسببها، ويحتمل غيره، فلا يزول اللفظ عن مقتضاه بالشك^{٤٧}

القول الثاني: لا تصح الرجعة في ثلاث حالات: وهو قول للحنابلة والشافعية^{٤٨}
الأولى: (وإن قال: أردت أنني كنت أهنتك، أو أحبك، وقد رددتك بفراقي إلى ذلك. فليس برجعة.)^{٤٩}

الثانية: (إن قال: أردت بذلك أنني راجعتك في المحبة، ولكن لم أرُدك إلى استمرار النكاح، فلا تصح الرجعة.)^{٥٠}

الثالثة: (إن قال: لم أرد الرجعة إلى النكاح، وإنما أردت: أنني كنت أحبها قبل النكاح، فلما نكحتها أبغضتها، فرددتها بالطلاق إلى تلك المحبة قبل النكاح، أو كنت أهينها قبل النكاح، فلما نكحتها زالت تلك الإهانة، فرددتها بالطلاق إلى تلك الإهانة.. لم تصح الرجعة؛ لأنه أخبر: أنه لم يردها إلى النكاح، وإنما بين المعنى الذي لأجله طلقها.)^{٥١}

والراجح - والله أعلم - هو القول الأول لأنه أتى بالرجعة، وبين سببها.

المطلب الرابع مسألة الرجعة في الردة

نصها عند الإمام الزيراني رحمه الله:

لا تصح الرجعة في الردة. رواية واحدة. وتصح في الإحرام. في أصح الروايتين. والفرق: أن تحريم الإحرام لا يفضي إلى زوال الملك، فتصح فيه الرجعة كزمان الحيض. بخلاف تحريم الردة، فإنه يفضي إلى زوال الملك، فتتأفيه الرجعة.

قلت: ليس في الرجعة زمن الردة عن الإمام أحمد رحمه الله رواية، وإنما أكثر الأصحاب على البطلان، وقال ابن حامد، والقاضي: تكون موقوفة، إن أسلم المرتد منهما في العدة صحت، وإن لم يسلم في العدة تبينا أن الفرقة وقعت قبل الرجعة. هذا على القول: بأن الفرقة لا تتعجل^(٥٢)

القول الأول: لا تصح الرجعة في الردة وهو قول عند الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة^{٥٣}

والدليل أن الرجعة استباحة بضع مقصود فلا تصح مع الردة كنكاح^{٥٤} ولأن برده تبين منه زوجته^{٥٥} ولأن مقصود الرجعة الحل والردة تتأفيه^{٥٦}

القول الثاني: تصح الرجعة في حالة وهي إذا كان لا تتعجل الفرقة. فالرجعة موقوفة، إن أسلم المرتد منهما في العدة فتصح الرجعة^{٥٧}

واستدلوا بأنه تبينا أنه ارتجعها في نكاحه، ولأنه نوع إمساك، فلم تمنع منه الردة، كما لو لم يطلق^{٥٨}

والذي يترجح - والله أعلم - هو القول الأول وهو المعتمد عند الحنابلة لقياس الرجعة على النكاح فكما أنه لا يصح نكاح المرتد فكذلك الرجعة.^{٥٩}

الخاتمة:

- ١ - أهمية كتاب إيضاح الدلائل للزيراني رحمه الله ومكانته بين كتب الحنابلة.
- ٢ - من أبرز أهمية علم الفروق الفقهية إزالة الأوهام المثارة من بعض من اتهم الفقه بالتناقض بسبب إعطائهم الأمور التي مماثلة حكما مختلفا وتسوية المخالفات
- ٣ - ظهور علم الفروق ارتباط مع علم الفقه حينما نشأ
- ٤ - مسائل الرجعة في الفروق في كتاب إيضاح الدلائل خمسة مسائل

التوصيات

- ١ - استكمال البحث في الفروق الفقهية من كتاب إيضاح الدلائل للزيراني في بقية

الأبواب الفقهية.

٢- تناول كتاب إيضاح الدلائل ومؤلفه بالدراسة الفقهية من ناحية الضوابط الفقهية والكليات الفقهية واختياراته الفقهية وغير ذلك.

هوامش البحث:

- (١) الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٣)
- (٢) مقاييس اللغة (٤/٤٩٣).
- (٣) تاج العروس (٢٦/٢٨٠) لسان العرب (١٠/٣٠١)
- (٤) تقريب الوصول إلي علم الأصول (ص: ١٨٩)
- (٥) مقاييس اللغة (٤/٤٤٢)
- (٦) صحيح ابن حبان - كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين - ذكر وصف الفقه والحكمة للذين دعا المصطفى ﷺ لابن عباس بهما (١٥/٥٣١) رقم ٧٠٥٥
- (٧) لسان العرب (١٣/٥٢٢)
- (٨) الإبهاج في شرح المنهاج (١/٢٨)
- (٩) إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل (ص: ١٧)
- (١٠) انظر: الفروق الفقهية والأصولية للباحسين (ص: ٣٠)
- (١١) مطالع الدقائق في تحرير الجوامع والفوارق (٢/٧)
- (١٢) المنثور في القواعد الفقهية (١/٦٩)
- (١٣) الرش بالماء (النهاية في غريب الحديث والأثر) (٥/٦٩)
- (١٤) صحيح ابن حبان ، (٤/٢١٢) حديث صحيح ، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: (١/٥٣٠).
- (١٥) إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل (ص: ٢٢)
- (١٦) (٢/٤٩٠)
- (١٧) (٨/١١٩)
- (١٨) (٢١/٦٧)
- (١٩) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٣/١٨١)
- (٢٠) الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (٢/٤١٥)
- (٢١) نهاية المحتاج (٧/٥٧)
- (٢٢) الروض المربع (٣/٢٢٩)
- (٢٣) إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل (ص: ٥١٦)
- (٢٤) المغني لابن قدامة (٧/٦٣)، كشف القناع (٥/٥٦)، شرح منتهى الإرادات (٣/١٤)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢١/١٥٤)، الاختيار لتعليل المختار (٣/١٠٩)، تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق (٢/١٦١)، العناية شرح الهداية (٣/٣٩٠)، مختصر القدوري (ص: ١٤٨)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٣/٢٠٢)، المعونة على مذهب عالم المدينة (ص: ٧٤٠)، الكافي في فقه أهل المدينة (٢/٥٤٥)، مغني المحتاج (٤/٢٨٢)، روضة الطالبين (٧/١٠١)، الحاوي الكبير (٩/١٩٤)، تحفة المحتاج (٧/٢٩٢)

- (٢٥) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق (١٦١/٢)
- (٢٦) جامع الترمذي - أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ - باب ما جاء في نكاح العبد بغير إذن سيده (٤١٠/٢) رقم ١١١١، قال الترمذي حديث حسن عون المعبود شرح سنن أبي داود: (١٨٨/٢)
- (٢٧) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (١٩٠/٥)
- (٢٨) المعونة على مذهب عالم المدينة (ص: ٧٤١)
- (٢٩) المغني لابن قدامة (٦٣/٧)، المبدع في شرح المقنع (٢٠٦/٦)
- (٣٠) كشف القناع عن متن الإقناع (٥٦/٥)
- (٣١) العناية شرح الهداية (٣٩٠/٣)
- (٣٢) المغني لابن قدامة (٦٣/٧)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ت التركي (١٥٤/٢١)، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات (٤١٣/٤)
- (٣٣) المغني لابن قدامة (٦٣/٧)، البنائة شرح الهداية (٢٠٨/٥)
- (٣٤) المغني لابن قدامة (٦٣/٧)
- (٣٥) إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل (ص: ٥١٦)
- (٣٦) المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ت التركي (٩٢/٢٣)
- الحاوي الكبير (٣١٣/١٠) البيان في مذهب الإمام الشافعي (٢٥٠/١٠) المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٨/٣)، الفتاوى الهندية (٤٧٠/١)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (٥٤/٤) المبسوط للسرخسي (٢٢/٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (١٨٥/٣) تحبير المختصر وهو الشرح الوسط لبهرام على مختصر خليل (٢٢٩/٣) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١٠٣/٤)
- (٣٧) المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧)
- (٣٨) الحاوي الكبير (٣١٣/١٠)
- (٣٩) المبسوط للسرخسي (٢٢/٦)
- (٤٠) التاج والإكليل لمختصر خليل (٤٠٧/٥)، ينظر شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البنائي (٢٥٤/٤)
- (٤١) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١٠٣/٤)، التاج والإكليل لمختصر خليل (٤٠٨/٥)
- (٤٢) تحبير المختصر وهو الشرح الوسط لبهرام على مختصر خليل (٢٢٩/٣)
- (٤٣) الشرح الممتع على زاد المستنقع، لابن عثيمين (١٩١/١٣)
- (٤٤) إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل (ص: ٥١٦)
- (٤٥) المغني لابن قدامة (٥٢٤/٧)، كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٣٤٢/٥)، المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٨/٣)
- (٤٦) المغني لابن قدامة (٥٢٤/٧)، المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٨/٣)، ينظر
- (٤٧) المغني لابن قدامة (٥٢٤/٧)، المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٨/٣)
- (٤٨) المغني لابن قدامة (٥٢٤/٧)، المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٨/٣)، نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (٣٤٧/١٤)، البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (٢٤٩/١٠)
- (٤٩) المغني لابن قدامة (٥٢٤/٧)، المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٨/٣)
- (٥٠) نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (٣٤٧/١٤)

- ^{٥١} البيان في مذهب الإمام الشافعي (٢٤٩/١٠)
- ^{٥٢} إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل (ص: ٥١٦)
- ^{٥٣} كشف القناع عن متن الإقناع (٣٤٤/٥)، شرح منتهى الإرادات (١٤٩/٣)، المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٤٨٠/٥)، الحاوي الكبير (٣٢٣/١٠)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٤/٥)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١٠٠/٤)، رد المحتار لابن عابدين (٧٣/٣) والمبسوط للسرخسي (٤٩/٥) وبدائع الصنائع للكاساني (١٣٦/٣)
- ^{٥٤} كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٣٤٤/٥)، شرح منتهى الإرادات للبهوتي (١٤٩/٣)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٤٨٠/٥)، المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧).
- ^{٥٥} مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١٠٠/٤)
- ^{٥٦} نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٥٧/٧)، تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (١٤٦/٨)، المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧)
- ^{٥٧} المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧)
- ^{٥٨} المغني لابن قدامة (٥٢٥/٧)
- ^{٥٩} هناك رواية الثانية للشافعية أن المرتد إذا تاب أثناء العدو تستأنف الرجعة. انظر: مغني المحتاج للشربيني (٣٣٧/٧)، نهاية المحتاج للرملي (٥٦/٧). وهناك رواية الثانية الحنابلة لا يتعجل في الفرق بينهما من وقت الردة وإنما يمهل إلى انقضاء العدو فإذا تاب من ردتته أثناء العدو صحت رجعته وهذا خلاف المعتمد. شرح منتهى الإرادات (١٨٤/٣)، كشف القناع (٣٩٥/٥)

المراجع:

١. الإبهاج في شرح المنهاج (شرح على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفى سنة ٦٨٥ هـ)، شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦ هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد جمال الزمزمي - الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري، وأصله رسالة دكتوراه - جامعة أم القرى بمكة المكرمة الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢. الاختيار لتعليل المختار عبد الله بن محمود بن مودود الموصللي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣ هـ) الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م
٣. الأشباه والنظائر، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م
٤. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير) علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي (المتوفى: ٨٨٥ هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

٥. إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل، عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد الزيرباني الحنبلي (المتوفى: ٧٤١ هـ) تحقيق ودراسة: عمر بن محمد السبيل (المتوفى: ١٤٢٣ هـ)، إمام وخطيب المسجد الحرام، وعضو هيئة التدريس بكلية الشريعة في جامعة أم القرى وأصله: أطروحة دكتوراة للمحقق - قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ
٦. البحر الرائق شرح كنز الدقائق زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠ هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) وبالْحاشِية: منحة الخالق لابن عابدين الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ
٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
٩. البيان في مذهب الإمام الشافعي أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨ هـ) المحقق: قاسم محمد النوري الناشر: دار المنهاج - جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م
١٠. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفبيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥ هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
١١. التاج والإكليل لمختصر خليل محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٤ م.
١٢. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١ هـ) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ
١٣. تحبير المختصر وهو الشرح الوسط على مختصر خليل في الفقه المالكي تاج الدين بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري (المتوفى: ٨٠٣ هـ) المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب - د. حافظ بن عبد الرحمن خير الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م
١٤. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي) المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ) المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني الناشر: دار حراء - مكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ
١٥. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر

- لصاحبها مصطفى محمد الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م، (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ)
١٦. تقريب الوصول إلي علم الأصول (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه)، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١ هـ) (المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)
١٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
١٨. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ) (المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م)
١٩. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ) الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
٢٠. الروض المربع بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع المؤلف: منصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١ هـ) (المحقق: أ. د. خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي الناشر: دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ)
٢١. روضة الطالبين وعمدة المفتين أبو زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ) تحقيق: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م
٢٢. سنن أبي داود أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ) (المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)
٢٣. شرح الزرقاني على مختصر خليل ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩ هـ) ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
٢٤. الشرح الممتع على زاد المستقنع محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ) (دار النشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ) (رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢ هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)
٢٥. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ) (المحقق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣ هـ) (الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)

٢٦. العناية شرح الهداية محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
٢٧. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ
٢٨. الفتاوى الهندية لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي الناشر: دار الفكر الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ
٢٩. الفروق الفقهية والأصولية، مَقْومَاتُهَا - شَرْوْطُهَا - نَشْأَتُهَا - تَطَوُّرُهَا (دراسة نظريّة - وَصْفِيّة - تاريخيّة) المؤلف: يعقوب بن عبد الوهاب بن يوسف الباحسين التميمي الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٣٠. الكافي في فقه أهل المدينة أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م
٣١. كشف القناع عن متن الإقناع منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية
٣٢. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية
٣٣. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٣٤. المبدع في شرح المقنع إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
٣٥. المبسوط محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
٣٦. مختصر القدوري في الفقه الحنفي أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨هـ) المحقق: كامل محمد محمد عويضة الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
٣٧. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ) الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م
٣٨. مطالع الدقائق في تحرير الجوامع والفوارق المؤلف: جمال الدين الإسنوي المحقق: الدكتور نصر الدين فريد محمد واصل الناشر: دار الشروق، القاهرة - مصر الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م

٣٩. المطلع على ألفاظ المقنع محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩هـ) المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م
٤٠. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م.
٤١. المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس» أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ) المحقق: حميش عبد الحق الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة وأصله: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة: بدون
٤٢. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م
٤٣. المغني لابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) الناشر: مكتبة القاهرة الطبعة: بدون طبعة
٤٤. المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م
٤٥. المهذب في فقه الإمام الشافعي المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ) الناشر: دار الكتب العلمية
٤٦. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ) الناشر: دار الفكر
٤٧. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤ م
٤٨. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤ م
٤٩. نهاية المطلب في دراية المذهب عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ) حققه وصنع فهرسه: أ. د/عبد العظيم محمود الديب الناشر: دار المنهاج الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م
٥٠. النهاية في غريب الحديث والأثر مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي
٥١. النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفري، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ) تحقيق: ج ١، ٢: الدكتور/عبد الفتاح محمد الحلوجي، ٣، ٤: الدكتور/محمد حجي ج ٥، ٧، ٩، ١٠، ١١، ١٣:

الأستاذ/محمد عبد العزيز الدباغ ج ٦: الدكتور/عبد الله المرابط الترغي، الأستاذ/محمد عبد
العزيز الدباغ ج ٨: الأستاذ/محمد الأمين بوخيزة ج ١٢: الدكتور/أحمد الخطابي، الأستاذ/محمد
عبد العزيز الدباغ ج ١٤، ١٥ (الفهارس): الدكتور/محمد حجي الناشر: دار الغرب
الإسلامي، بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م